

في تقرير ردها على 176 توصية قدمها مجلس حقوق الإنسان:

البحرين رفضت توصيات الانضمام لـ «بروتوكول التعذيب والعهد الدولي» ومصادقة «نظام روما»

■ الوسط - أماني المسقطي

□ رفضت البحرين في تقريرها بالرد على التوصيات الـ176 المقدمة من مجلس حقوق الإنسان التابع إلى الأمم المتحدة في مايو/أيار الماضي، على التوصيات المتعلقة بالانضمام إلى البروتوكولين الاختياريين الملحقين باتفاقية مناهضة التعذيب، والعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، كما رفضت التوصية المتعلقة بنظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

وفي تقريرها الذي رفعته إلى مجلس حقوق الإنسان في إطار آلية المراجعة الدورية الشاملة؛ أعلنت البحرين موافقتها على 143 توصية، وقبولها جزئياً بـ13 توصية، ورفضها 20 توصية. والبروتوكول الملحق باتفاقية مناهضة التعذيب، يقضي بإنشاء نظام زيارات منتظمة تقوم بها هيئات دولية ووطنية مستقلة إلى الأماكن التي يوجد فيها الأشخاص المحرومون من حريتهم، وذلك بغرض منع ممارسة التعذيب وأي شكل من أشكال المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، فيما يقضي البروتوكول الملحق بالعهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية بإلغاء عقوبة الإعدام.

ويهدف نظام روما الأساسي، إلى وضع حد لسياسة الإفلات من العقاب، وإرساء سيادة القانون، وتعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان، وتحقيق السلام الدائم، وفقاً للقانون الدولي ومقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

وأوضح تقرير البحرين بالرد على التوصيات، أن التوصية «20»، لا تحظى بدعم الحكومة، باعتبار أن التنسيق بين دول أعضاء مجلس التعاون الخليجي فيما يتعلق بالانضمام إلى الاتفاقية

تقضي بإلغاء عقوبة الإعدام؛ تتعارض مع الدستور وقانون العقوبات الذي ينص على عقوبة الإعدام مع توفير ضمانات كافية لكفالة تطبيق عادل لهذه العقوبة في الجرائم الخطيرة. وأكدت الحكومة رفضها التوصية «44»، والتي تتعلق بالمطالبة بإزالة القيود عن نشاطات المنظمات غير الحكومية، نافية وجود أي رقابة لتقييد أنشطة المنظمات غير الحكومية كما هو منصوص عليه في القانون رقم 21 للعام 1989، إلا في المسائل التي تتعارض مع قوانين الدولة ولوائحها، كما هو معمول به في جميع التشريعات المماثلة في أي مكان من العالم.

كما أشارت إلى أنها لا تدعم التوصية «16»، والمتعلقة بالتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، وكفالة اتساق تشريعاتها الوطني اتساقاً تاماً مع جميع الالتزامات الواردة في هذا النظام؛ مبررة ذلك بأن التنسيق بين دول الخليج فيما يتعلق بالانضمام ينطوي على القدرة على الإنجاز وتعديل التشريعات المحلية.

أما فيما يتعلق بالتوصية «110» والتي تدعو إلى تنفيذ جميع التوصيات المقدمة إلى البحرين من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة إلى الأمم المتحدة تنفيذاً كاملاً، بما في ذلك وقف العنف فوراً وإطلاق سراح جميع السجناء السياسيين ووضع حد للإفلات من العقاب بإحالة الجناة إلى العدالة، والتوصية «120»، والتي تقضي بتسليم الناشط الحقوقي المعتقل عبدالهادي الخواجه إلى السلطات وتعديل التشريعات المحلية. الحكومة في تقريرها، أن هاتين التوصيتين لا يمكن تصنيفهما بوضوح تحت أي مجال.

أما بشأن التوصية «5»، فأوضحت الحكومة أنها تدعمها جزئياً، إذ إنها اعتبرت الجزء الثاني من التوصية وينص على التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام؛ يتعارض مع الدستور وقانون العقوبات الذي ينص على عقوبة الإعدام مع توفير ضمانات كافية لكفالة تطبيق عادل لهذه العقوبة بالنسبة للجرائم الخطيرة.

فيما عيّنت الحكومة على التوصيات «7 و8 و9 و10»، والتي تتعلق بسحب التحفظات على اتفاقية وقف جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، بالإشارة إلى أن الحكومة تقوم الآن بمراجعة إمكانية سحب بعض التحفظات على الاتفاقية، أو تعديل بعض الأحكام فيها من دون المساس بالدستور.

وأشارت إلى أنه يتم في الوقت الحالي إعادة النظر في التحفظ على المادة الثانية من الاتفاقية، وذلك فيما يتعلق بتفسيرها الضيق لوضع المرأة في الأسرة، أما بشأن التحفظ على المادة «2/9» من الاتفاقية، والتي تتعلق بالجنسية، فأوضحت الحكومة في تقريرها، أن تعديلاً مقترحاً لقانون الجنسية تتم مناقشته حالياً مع الإدارات المعنية، والذي يقضي بالسماح لأبناء المرأة البحرينية المتزوجة من أجنبي بالحصول على الجنسية البحرينية، لافتة في الوقت نفسه إلى أن الأجهزة الرسمية المعنية تعمل على التنسيق مع السلطة التشريعية من أجل تعجيل النظر في مشروع تعديل قانون الجنسية.

وبشأن التوصيات «54 و57 و58

وبشأن التوصيات «60 و61 و62 و63 و64 و65»، والتي تدعو إلى النظر في توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين إلى مجلس حقوق الإنسان؛ فقد أبدت الحكومة موافقتها الجزئية على هذه التوصيات، وأشارت إلى أنها تتعامل حالياً مع كل زيارة بالتنسيق مع الجهات الرسمية المعنية، لافتة في الوقت نفسه إلى أن زيارة أحد المقررين لبلد ما، تعطيه الفرصة للتعرف على جميع جوانب ادعاءات التجاوزات، ويتم بموجب ذلك السماح للمقرر الخاص بالاتصال بشخصيات تمثل الحكومة والمنظمات غير الحكومية على حد سواء، بما في ذلك الجمعيات الحقوقية، فضلاً عن ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان.

وأبدت الحكومة كذلك موافقة جزئية على التوصية «18» التي تدعو إلى كفالة اتساق تعريف جريمة التعذيب مع اتفاقية مناهضة التعذيب والانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

وأشارت الحكومة، في ردها على التوصية، إلى أنها توافق على الجزء الأول من التوصية؛ لكون جريمة التعذيب يعاقب عليها القانون بموجب المادتين (208) و(232) من قانون العقوبات البحريني، وأنه تم تمرير مسودة مشروع قانون بتعديل هاتين المادتين، بغرض تضمينها تعريفاً لجريمة التعذيب، وذلك وفقاً لما جاء في المادة (1) من اتفاقية مناهضة التعذيب، وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة التي تم التصديق عليها في العام 1998.

التوصيات التي رفضتها الحكومة

رقم التوصية	الدولة مقدمة التوصية	التوصية المرفوضة من قبل الحكومة
1	التشيك	التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب.
2	البرازيل	النظر في التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب.
4	استونيا	الانضمام إلى البروتوكول الاختياري الأول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، والتصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.
11	سلوفاكيا	التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية بما في ذلك اتفاق امتيازات المحكمة وحصاناتها.
12	لاتفيا	التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وكفالة اتساق تشريع البحرين اتساقاً تاماً مع جميع الالتزامات الواردة في هذا النظام، بما في ذلك تضمين تشريعاتها تعريف الجرائم والمبادئ العامة الواردة في النظام، وكذلك اعتماد أحكام تكفل التعاون مع المحكمة.
13	كوستاريكا	التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.
15	سويسرا	التصديق على نظام روما الأساسي واتخاذ التدابير اللازمة لكفالة تنفيذ النظام بصورة كاملة في تشريعها الوطني.
16	فنلندا	التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وكفالة اتساق تشريعها الوطني اتساقاً تاماً مع جميع الالتزامات الواردة في هذا النظام، بما في ذلك تضمين تشريعها تعريف الجرائم والمبادئ العامة الواردة في النظام، وكذلك اعتماد أحكام تكفل التعاون مع المحكمة، والانضمام إلى اتفاق امتيازات المحكمة وحصاناتها.
17	هنغاريا	التصديق على نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وكفالة اتساق التشريع الوطني في البحرين اتساقاً كاملاً مع أحكامه.
19	فرنسا	تخفيف جميع عقوبات الإعدام إلى عقوبات بالسجن والتصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام نهائياً.
20	الفلبين	النظر في الانضمام إلى الدول التي صادقت على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 189 بشأن العمل اللائق للعمال المنزليين، في إطار سعي البحرين تدريجياً لإضفاء طابع مؤسسي على آليات حماية العمال المهاجرين.
44	السويد	إعادة النظر في القيود التي تفرضها وزارة التنمية الاجتماعية واتخاذ التدابير المناسبة لضمان مشاركة المجتمع المدني مشاركة نشطة في المناقشات العلنية بشأن حقوق الإنسان.
78	النمسا	إلغاء عقوبة الإعدام، واعتماد، في غضون ذلك، وفقاً اختيارياً رسمياً تنفيذها.
79	النمسا	التصديق على البروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
80	إسبانيا	اعتماد وقف اختياري رسمي لتنفيذ عقوبة الإعدام بهدف إلغائها.
81	إيطاليا	اعتماد وقف اختياري رسمي لتنفيذ عقوبة الإعدام بهدف إلغائها.
82	ألمانيا	اعتماد وقف اختياري لتنفيذ عقوبة الإعدام.
83	الأرجنتين	النظر في إمكانية إلغاء عقوبة الإعدام من نظامها القانوني.
110	إيران	تنفيذ جميع التوصيات المقدمة إلى البحرين من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة إلى الأمم المتحدة تنفيذاً كاملاً، بما في ذلك وقف العنف فوراً وإطلاق سراح جميع السجناء السياسيين ووضع حد للإفلات من العقاب بإحالة الجناة إلى العدالة.
120	الدنمارك	ضمان إحالة عبدالهادي الخواجه إلى السلطات الدنمركية لتلقي العلاج الطبي، وفقاً للاتفاق المبرم في 14 مارس/ آذار 2012.

التوصيات التي وافقت الحكومة عليها جزئياً

رقم التوصية	الدولة مقدمة التوصية	التوصية التي وافقت عليها الحكومة جزئياً
3	إسبانيا	التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والبروتوكولين الاختياريين الأول والثاني الملحقين بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية؛ والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.
5	الأوروغواي	التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والبروتوكول الاختياري الثاني الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والهادف إلى إلغاء عقوبة الإعدام.
6	الأرجنتين	مواصلة تكثيف جهودها للتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.
7	الأوروغواي	سحب تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والتصديق على بروتوكولها الاختياري.
8	تشيلي	سحب تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
9	سلوفينيا	سحب تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وعلى الاتفاقيات الأخرى أيضاً، والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة وغيرها من صكوك حقوق الإنسان الأساسية التي لم تصادق عليها بعد.
10	كوريا	سحب تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في أقرب وقت ممكن.
14	فرنسا	التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.
18	الأوروغواي	كفالة اتساق تعريف جريمة التعذيب مع اتفاقية مناهضة التعذيب والانضمام إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.
54	قطر	دعوة مجلس حقوق الإنسان إلى اعتماد التقرير الوطني لمملكة البحرين وتقديم الدعم الشامل واللازم للمملكة للتصدي للتحديات ذات الصلة.
57	السعودية	مواصلة بذل الدولة جهودها لزيادة التعاون الدولي بغية الاطلاع على جميع التجارب الدولية ذات الصلة.
58	أذربيجان	مواصلة تعاونها النشط مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة من أجل حماية وتعزيز هذه الحقوق.
59	النمسا	تمكين المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب من زيارة البلد قبل نهاية العام 2012.
60	لاتفيا	تكثيف تعاونها مع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة بالاستجابة لطلب القيام بزيارة المقدم من المقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات، وتيسير زيارة المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب في وقت مناسب.
61	لاتفيا	النظر في توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين لمجلس حقوق الإنسان.
62	الأوروغواي	توجيه دعوة مفتوحة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعين لمجلس حقوق الإنسان.
63	فرنسا	قبول زيارة المقرر الخاص المعني بحرية التجمع وتكوين الجمعيات.
64	كوريا	تمكين المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب من القيام بزيارة البلد في المستقبل القريب.
65	سلوفينيا	الاستجابة لطلبات زيارة البلد، وكذلك تيسير زيارات المقرر الخاص المعني بحقوق الإنسان للمهاجرين والمقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب والمقرر الخاص المعني بالحق في حرية التجمع السلمي وتكوين الجمعيات.
66	كوريا	مواصلة وتكثيف تعاونها مع آليات حقوق الإنسان التابعة إلى الأمم المتحدة وكذلك مختلف جهود بناء القدرات في مجال حقوق الإنسان.
67	بيلاروسيا	بذل جهود إضافية لتحسين تقديم تقاريرها إلى هيئات معاهدات حقوق الإنسان.
157	هولندا	إلغاء الأحكام القانونية التي تقيد بصورة غير موجبة المظاهرات السلمية وإزالة القيود المفروضة على حرية التعبير الواردة في القانون رقم 32 للعام 2006، وتمكين المعارضة من زيادة الوصول إلى البث التلفزيوني والإذاعي ووسائل الإعلام المطبوعة.
163	اليابان	تنفيذ التدابير اللازمة لضمان حرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع السلمي.